

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

20647 - من ترك الصف الأول مخافة أن يؤدي مسلماً فصل في الصف الثاني أو الثالث أضعف
إليه أجر الصف الأول .
(طس وابن النجار عن ابن عباس)